

1938

 من وزير الاقتصاد والمالية
 إلى

 الموضوع: حول المساهمة الظرفية الاستثنائية لفائدة ميزانية الدولة
 المرجع: مكتوبكم الوارد بتاريخ 05 نوفمبر 2014

لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنه تم اقتطاع مبلغ 77.288 دينار من جرایة شهر أكتوبر لعامل بوزارة الفلاحة بعنوان المساهمة الظرفية الاستثنائية لفائدة ميزانية الدولة في حين أن المعني بالأمر قد تحصل خلال سنة 2013 على ملحق أجر خام قدره 21.078,000 دينار يمثل مستحقات بعنوان عطل مرض طويلة الأمد تعود للفترة الممتدة من 2007/05/19 إلى 2011/04/07. وعلى هذا الأساس طلبتم التدخل لدى المركز الوطني للإعلامية لإيقاف هذا الإقتطاع.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن المساهمة الظرفية تستوجب على الدخل السنوي الصافي لسنة 2013، ويضبط الدخل الصافي الذي يمكن من تحديد شريحة الدخل المعنية بالمساهمة المذكورة ومقدارها على أساس الأجر الأساسي بعد إضافة كل المنح والمكافآت والعلاوات الراجعة إلى المعني بالأمر خلال سنة 2013 وبعد طرح المساهمات الاجتماعية الإلزامية والمصاريف المهنية المحددة بـ10% والتخفيضات بعنوان الحالة والأعباء العائلية.

وعلى هذا الأساس لا يتم الأخذ بعين الاعتبار لقيمة الأجر الملحق والراجع إلى للفترة الممتدة من 2007/05/19 إلى 2011/04/07 لتحديد شريحة الدخل المعنية بالمساهمة ومقدارها.

مع العلم أنه قد تم توجيه نسخة من هذا المكتوب إلى المركز الوطني للإعلامية للإعلام.

وتقبلوا سيدي فائق عبارات التقدير.

والسلام
 عن وزير الاقتصاد والمالية
 وبتفويض منه
 المدير العام للدراسات
 والتشريع الضريبي
 الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي